

رئيس جهاز الرقابة لـ «الميثاق»

أغلب المسؤولين يحاولون تجنب رقابة الجهاز

● أكد برنامج رئيس الجمهورية ان الحرب ضد الفساد معركة لا تتوقف.. كيف يقرأ الدكتور عبدالله السفني خارطة الفساد في البلاد بعد عام من انتخابات سبتمبر ٢٠٠٦م؟

— أجدها واضحة المعالم بشأن تضيق الخناق على ممارسات الفساد سواء بتجفيف منابعه او بالكشف عن ممارساته وملاحقة المتورطين فيه وعلى نحو يوفر قدرأً عالياً من التفاوض والثقة في القدرة على التعامل بفاعلية مع هذه الآفة الخطيرة والتي أصبحت ظاهرة دولية لا يخلو مجتمع منها بصرف النظر عن درجة تقدمه الاقتصادي او تطوره السياسي او وعيه الثقافي والاجتماعي.

واما الثقة فمصدرها حجم المنظم المبدول ونوعية وطبيعة التدابير والاجراءات التي تم تنفيذها في مجال مكافحة الفساد خلال الفترة الماضية حيث استندت تلك التدابير والاجراءات الى رؤية واضحة تتباعد عن العشوائية وتستجيب للتوصيات الواردة بالدراسات المقارنة المتخصصة في مجال مكافحة الفساد وتتوافق مع ماهو معمول به من اجراءات في العديد من التجارب الدولية الرائدة في مجال مكافحة الفساد مدعومة بإرادة سياسية حازمة وواضحة صاحبها تطوير ايجابي ملموس في نظام المساءلة العامة ببلادنا وتفهم واع للجانب الحكومي لدوره والتزاماته في هذا المجال.. وفي ذلك كله مقومات نجاح ندعو للثقة في سلامة النهج باتجاه محاربة الفساد.

وأما التفاوض فمبعثه حالة الوعي لدى افراد المجتمع ومنظّماته المدنية وتفاعلها المبدئي بأهمية محاربة ظاهرة الفساد وإدراكها لواجباتها في التصدي لهذه الظاهرة باعتبار ان مكافحة الفساد هي مسؤولية مشتركة لا تنحصر على جهة بذاتها او سلطة بعينها.. وفي ذلك ايضاً علامات صحة ومؤشرات قوة تدعم آليات الكشف عن ممارسات الفساد وفضح المتورطين فيها.

القانون أصبح جاهزاً

● الى اين وصل جهاز الرقابة في تنفيذ السياسات الهادفة الى تطوير ادائه سواء من خلال تعديل قانون انشائه او تطوير الكادر البشري؟

— فيما يتعلق بالتشريع الرقابي للجهاز فقد تم الانتهاء من اعداد مشروع التعديلات المقترحة على قانون الجهاز الحالي بما يضمن تدعيم استقلالية الجهاز وتوسيع صلاحياته القانونية وتلافي جوانب القصور التي كشف عنها التطبيق الفعلي للقانون الحالي واستيعاب المتغيرات والمستجدات للملاحظة التي طرأت على البيئة المحيطة بالعمل الرقابي للجهاز.

وفيمما يتعلق بتطوير قدرات الكادر البشري فإن الخطة التدريبية للجهاز تستند على تطوير المحتوى التدريبي على المجالات المتخصصة ومضامين المعرفة الحديثة الى جانب التدريب الاساسي.. وتحديث اساليب التدريب والتركيز على التدريب العملي والحالات العملية.. وكذلك تطوير قدرات المربين في مركز التدريب.

مماطلة المسؤولين

● هناك أكثر من جهة حكومية ترفض التعامل مع الجهاز وتكرر هذه الشكوى دائماً في المؤتمرات السنوية لقيادات الجهاز.. فهل لدى مسئولتي تلك الجهات حماية قانونية.. ام انهم فوق القانون؟

— دعنا في البداية نتفق على جملة من المسلمات التي ترتبط بتنظيم العلاقة بين الجهاز والجهات الخاضعة لرقابته.. أولها: من حيث المبدأ ونظراً لطبيعة العمل الرقابي شأنه في ذلك شأن العديد من الاعمال والمهن المتخصصة.. فإننا نذكر ان التعامل السليبي مع المهام الرقابية هو امر وارد كما أننا نعي جيداً ان التعامل مع تلك المعوقات يتطلب قدرأً متوازناً من الكياسة والحزم.

ثانياً: من الناحية القانونية وبموجب التشريع الرقابي للجهاز فإن صلاحياته في الرقابة على المال العام تمتد الى أينما وجد وحيثما كان، كما ان القانون

● قضايا الفساد المسكوت عنها تعد من الجرائم التي لا يجب أن تظل بعيدة عن اهتمام اعلام المؤتمـر ورسائله الوطنية.. في هذه المقابلة يكشف رئيس الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة الدكتور عبدالله السفني عن بعض هذا الفساد الذي اعتبره اخطر من الفساد الذي يطال المال العام.. كما يحدد السفني ولأول مرة سبعة أسباب تقف وراء تعثر المشاريع الاستثمارية في بلادنا.

وتحدث عن محاولات أغلب مسئولي القطاع المختلط تجنب رقابة الجهاز بالإضافة الى العراقيل والمماطلات والمعوقات التي يواجهها الجهاز وتجاوزة للعديد منها، بالإضافة الى آفاق توجهات عمله المستقبلية.. التفاصيل في نص المقابلة التالية:

حوار/ محمد أنعم

7 أسباب تقف وراء تعثر المشاريع الاستثمارية

نواصل تضيق الخناق على الفساد وملاحقة المتورطين

هناك تعامل سلبى مع تقاريرنا

التنمية الاقتصادية والاجتماعية كما أن التعثر في استكمال وتنفيذ المشاريع يعني تجميد الاستثمارات دون عائد كما أنه يعني تخصيصاً سيئاً للموارد.

وإجمالاً واستناداً للتقارير الرقابية للجهاز فإنه يمكن إيجاز أهم أسباب تعثر تنفيذ بعض المشاريع الاستثمارية في الآتي:

— غياب التخطيط السليم وعدم توافر دراسات الجدوى الاقتصادية.

— عدم التأكد من توافر المتطلبات الأساسية لتنفيذ بعض المشاريع الاستثمارية ويشمل ذلك الأراضي المخصصة لإقامة المشاريع أو التمويل المالي اللازم لتنفيذها.

— الأخطاء في المواصفات والتصاميم.

— إسناد تنفيذ بعض المشاريع إلى مقاولين غير مؤهلين فنياً ومالياً.

— القصور في عمليات التعاقد.

— ضعف القدرات الفنية والتنظيمية والإدارية في الجهات المعنية بتنفيذ العديد من المشاريع الاستثمارية.

— غياب الإشراف والمتابعة.

فساد الأدوية

● هناك ظواهر فساد في الأدوية والأغذية والإسمنت ومختلف مواد البناء وتنفيذ المشروعات العامة وهي قضايا أخطر من الفساد الذي يطال المال العام.. فهل هناك دور ملموس للجهاز في مكافحة هذه الظواهر؟

— أتفق معك في كون قضايا التحايل والغش في الأدوية والأغذية ومواد البناء تعتبر من أخطر قضايا الفساد في أي مجتمع من المجتمعات الإنسانية حيث لا تنحصر آثارها السلبية على المكاسب غير المشروعة التي يمكن أن يحصل عليها التجار والمستوردون لتلك المواد والسلع أو حجم الرشاوى المدفوعة لتبريرها وإنما يتعدى ذلك إلى ارتباطه بالصلحة العامة وحياة الأفراد.. وفي كل الأحوال فإن مسؤولية التصدي لهذا النوع من ممارسات الفساد مناطة— كما هو معمول به في كافة دول العالم— إلى الأجهزة التنفيذية المختصة والتي تتولى منح الترخيص والتفتيش والرقابة على ما يتم استيراده ودخوله وتداوله في الأسواق والتحقق من كافة المواصفات والاشتراطات القياسية ويجب أن يصاحب ذلك وعي وتعاون جاد من قبل الجمهور ومنظمات المجتمع المدني وفي مقدمتها مجتمعات حماية المستهلك بالإضافة إلى دور وسائل الإعلام



□ السفني

من عشرة مليارات ريال للمشاريع المتعثرة.. كما لوحظ أيضاً أن مشكلة التعثر تمتد إلى المشاريع المولة بقرروض خارجية ما هي أسباب هذه المشكلة من وجهة نظرهم؟

— بالرغم من تعدد وتنوع الأسباب والعوامل المؤدية إلى تعثر تنفيذ المشاريع الاستثمارية إلا أنها وبعد استبعاد العوامل الخارجية— وهي محدودة— تظل في تقديري مشكلة إدارية

التحايل والغش من أخطر قضايا الفساد

نتابع قضايا فساد بعض الشركات النفطية

تبدأ بقصور في وظيفة التخطيط واختلالات في أنظمة العمل ونقص في القدرات التنظيمية والإدارية وضعف في آليات الإشراف والمتابعة..

وقبل التعرض إلى أسباب هذه المشكلة يجب التأكيد على أن الآثار السلبية المرتبطة بتعثر تنفيذ المشاريع الاستثمارية لا يقتصر على ارتفاع تكلفة استكمالها وإنما تمتد إلى التأخير أو الحرمان من الاستفادة من العوائد والمنافع الاقتصادية والاجتماعية المرتبطة بتنفيذ تلك المشاريع ومن ثم التأثير السلبى على المؤشرات الاقتصادية ومعدلات النمو وعلى أهداف خطة

رقم (٣٩) لسنة ٩٢م ينظم ويحدد التزامات الجهات الخاضعة لرقابة الجهاز ومن ثم فإن وجود حماية قانونية او اشخاص فوق القانون هو امر مستبعد كلياً. ثالثاً: من الناحية العملية، فإنه لا بد من التفريق بين وضعين مختلفين أولهما وهو استثنائى ومحدود النطاق ويتعلق بمحاولة المسؤولين في بعض الوحدات أغلبيتها من وحدات القطاع المختلط

في تجنب رقابة الجهاز مستبدن في ذلك إلى فهم خاطئ وتفسير قاصر لبعض الأحكام الواردة في القوانين الخاصة بإنشاء تلك الوحدات حيث تتضمن تلك الأحكام إسناد مراجعة القوائم المالية لهذه الوحدات إلى مراجع خارجي وهو ما يراه البعض— عن خطأ— مسوغاً قانونياً يعفيه من رقابة الجهاز وهو تفسير قاصر لا يدرك الفرق بين المراجعة المالية وبين المراجعة النظامية التي يتولى تنفيذها الجهاز للتأكد من مدى سلامة التصرفات المالية ومدى الالتزام بالقوانين والأنظمة النافذة ورصد الاختلالات التي تعاني منها تلك الوحدات وتحديد المسؤولين عنها بما يليب متطلبات المساءلة العامة وهو ما لا يندرج ضمن اختصاصات مدقق الحسابات والذي يشارك في اختياره وتعيينه وتحديد آتعا به وصرقها الإدارة التنفيذية العليا في تلك الوحدات وعلى نحو لا يستجيب بدرجة كافية لمتطلبات الاستقلالية إلى جانب العديد من الاعتبارات القانونية الأخرى والتي قد لا يتسع المجال لتناول تفصيلاتها.

وفي كل الأحوال فإنه يتم التعامل مع هذا الوضع من خلال آليات واضحة تبدأ بالإيضاح من جانب الجهاز لينتقل إلى الجهات المشرفة على تلك الوحدات ثم العرض على وزارة الشؤون القانونية للتأكيد على صحة الموقف القانوني للجهاز ومن ثم يتم إغلاق هذا الجانب ليمارس الجهاز مهامه الرقابية على تلك الوحدات.

أما الوضع الآخر فيتعلق بوجود عراقيل أو معوقات قد تواجه تنفيذ المهام الرقابية وتتنوع أشكال تلك المعوقات لتشمل على سبيل المثال: المماطلة في توفير المستندات والوثائق أو التأخير في تقديم الإيضاحات والرد على الاستفسارات أو التعامل السلبى مع تقارير الجهاز، ويملك الجهاز حزمة من التدابير الفاعلة التي تسمح بتجاوز تلك المعوقات والعراقيل ولابد من الإشارة إلى الدور المتميز لمكتب رئاسة الجمهورية في هذا الخصوص.

تعثر المشاريع؛

● أعلن منذ أيام عن تخصيص أكثر

المختلفة في الإبلاغ والكشف عن تلك الممارسات.

وفي ذلك كله ما يؤكد أيضاً على حقيقتين مهمتين:

أولهما: أن قضايا الفساد لا تقتصر على المال العام وإنما تمتد أيضاً إلى ممارسات القطاع الخاص.

وثانيهما: ان مسؤولية مكافحة الفساد والتصدي لممارساته لا يقتصر على جهة رسمية يعينها مهما كانت قدراتها وإمكاناتها ولا تنحصر على كيان تنظيمي بذاته وإنما هي مسئولية جماعية ومجتمعية تشمل السلطات الرسمية والتجمعات الشعبية وصولاً إلى الفرد العادي في المجتمع..

وتجدر الإشارة إلى تلك الحقائق تم استيعابها بشكل واضح في قانون مكافحة الفساد رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٦م.

وفيما يتعلق بدور الجهاز في التصدي لهذه الظواهر فإنه يظل بحكم مسؤولياته القانونية مرتبطاً فقط بمدى توافؤ أي من الوحدات الخاضعة لرقابته في تلك الممارسات التي أشرتم إليها في مضمون هذا السؤال.

فساد الشركات

● تعمل في بلادنا شركات أجنبية مختلفة ومنها الشركات النفطية والتي تلحق أضراراً كبيرة في البيئة اليمنية.. فهل يتابع الجهاز هذه القضايا؟

— نعم بطبيعة الحال.. وذلك عندما يتم إحالة مثل هذه القضايا من قبل السلطات المختصة إلى الجهاز مع الأخذ في الاعتبار أن تلك الشركات هي شركات خاصة ينظم أعمالها ويحدد مسؤولياتها والتزاماتها اتفاقيات الامتياز الممنوحة لها كما أن الإشراف والرقابة على أداء تلك الشركات والتحقق من التزامها بأحكام الاتفاقيات والقوانين البيئية هي منشطة بالأصل إلى وزارة النفط والوحدات التابعة لها بما فيها الهيئة العامة للاستكشافات النفطية.. وبالرغم من ذلك فإن مشروع التعديلات المقترح على قانون الجهاز حرص على تدعيم السلطة القانونية للجهاز سواء في مجال عقود الامتياز أو في القضايا المرتبطة بالبيئة.

● لا تأخر انضمام اليمن إلى مجالس الرقابة الخليجية؟

— ما أود التنويه إليه أنه لا يوجد كيان تنظيمي يضم أجهزة الرقابة الخليجية سواء ضمن التشكيلات الرسمية لمجلس التعاون الخليجي أو خارجه حيث تنضوي أجهزة الرقابة في دول الخليج— تحت مظلة المجموعة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية المحاسبية والذي يضم كافة الأجهزة الرقابية في الدول العربية ويعتبر الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة ليس فقط عضواً مؤسساً لهذا التجمع وإنما مشاركاً فاعلاً في أنشطته وداعماً لأهدافه وتأكيداً لهذا الدور فقد استضافت بلادنا خلال شهر مايو من هذا العام أعمال الدورة التاسعة للمجموعة العامة للمجموعة العربية وقد سبقها استضافة بلادنا للاجتماع ٣٢٧ للمجلس التنفيذي للمجموعة العربية العربية ٣١٧ للجنة التدريب التابعة للمجموعة.

وقد كانت أعمال هذه الدورة شاهداً على طبيعة العلاقات المتميزة التي تربط الجهاز مع كافة أجهزة الرقابة العليا في عالمنا العربي بشكل عام وأجهزة الرقابة في دول الخليج بشكل خاص حيث يرتبط الجهاز بعلاقات ثنائية وثيقة مع كافة أجهزة الرقابة في دول الخليج وتتضمن مختلف مجالات العمل الرقابي وبشكل أساسي مجالات التدريب والتأهيل وتبادل الخبرات والتنسيق المشترك في المجتمعات الإقليمية والدولية سواء على مستوى المنظمة الأساسية لأجهزة الرقابة الأساسية أو المنظمة الدولية لأجهزة الرقابة العليا والأنوساي.

والحق أقول أننا لمسنا رغبة صادقة واهتماماً غير عادي من قبل الأخوة أصحاب المعالي رؤساء الدواوين المشتركة في المجتمعات الإقليمية والدولية سواء على مستوى المنظمة الأساسية لأجهزة الرقابة الأساسية أو المنظمة الدولية لأجهزة الرقابة العليا والأنوساي.